الرجل البينة على متاع اذا قال انه له وهو فى نفسه ثقة ليس ممن يدعى ما ليس له وان اخذ اللصوص ومعهم متاع
وصاحب المتاع معهم فهو امر ظاهر معروف رد على صاحبه مكانه ولا يرد د الوالى صاحبه يريد بذلك ذهاب
متاعه لصبر الرجل فيدع المتاع فياخذه وكذلك ما اصيب مع الخناقين والمبنجين فسبيله هذا السبيل ان جا
له طالب فاقام البينة على شئ وعدلت بينته دفع ذلك اليه وان لم يات له طالب بيع وجمع ثمنه الى المال
ودفع الى بيت المال واذا عرف الخناق او اقر واصيب معه اداه للخناقين ومعه المتاع امرت بضرب عنقه
وصلبه وكذلك المبنج اذا وجد فاجرا واصيب معه متاع الناس امر بضرب عنقه وصلبه وبعد فالحكم فيهم
اليك اذا كان امرهم ظاهرا مكشوفا لا يختل وما صار الى القضاة فى المدن والامصار من متاع الغربا وما
لهم وليس لذلك طالب ولا وارث فينبغى ان يرفع اليك ذلك فانه ان بقى فى ايدى القضاة صيروه
الى قوم ياكلونه وهذا وشبهه وما وجد مع اللصوص مما ليس له طالب ولا مدع انما هو لبيت مال المسلمين
تتفقد هذا وشبهه وتقدم الى ولاتك على البريد والاخبار فى النواحى ان يكتبوا اليك بما يحدث من
ذلك ورايك بعد فى ذلك واما ما سالت عنه مما يدفع الى الولاة فى كل بلد من العبيد والاما والاباق
وانهم قد كثروا فى الحبس فى كل مصر ومدينة وليس ياتى لهم طالب فول رجلا ثقة يرضى دينه
وامانته مع من بحضرتك بمدينة السلام فى الحبس حتى يبيعهم واكتب الى ولاتك على القضاة فى الامصار
والمدن بذلك حتى يخرج الغلام والامة فيسال عن اسمه واسم مولاه ومن اى بلد هو واين يسكن مولاه
ومن اى القبائل هو ويكتب ذلك فى دفتر ويكتب اسم العبد وحليته وجنسه والشهر الذى ابق
فيه والسنة والشهر الذى اخذ فيه والسنة ثم يثبت ذلك على ما يقول العبد ثم يحبس فاذا اتى له فى
الحبس ستة اشهر ولم يات له طالب اخرجه الرجل الذى وليته امرهم فنادى عليه فيمن يريد وباعهم
وجمع مالهم وصيره الى بيت المال وكتب عليه مال ثمن الاباق فان جا صاحب عبد او امة وهو فى
الحبس ولم يبع العبد ولا الامة قال له سم العبد او الامة وما اسمك ومن اهل اى بلد انت
وما جنس العبد او الامة وما حليته وهو ينظر فى الدفتر الذى ثبت فيه الاسما من العبيد
والاما وفى اى شهر ابق منك فاذا وافق الاسم الاسم والبلد البلد والحلية الحلية والجنس
الجنس اخرج العبد والامة فقال له اتعرف هذا فاذا اقر انه مولاه دفعه اليه وان جاء المولى
وقد بيع العبد او الامة ساله عن اسمه واسم ابيه وقبيلته وبلده وعن اسم العبد وحليته وهو ينظر
فى الدفتر فاذا اخبر بذلك على ما كان العبد اخبر به ووافق ذلك ما فى الدفتر دفع اليه ثمن العبد
الذى كان باعه وليكن ما يباع به العبد مثبتا فى الدفتر عند ذكر اسمه واسم مولاه وكذلك الامة

وان لم يات لذلك طالب وطالت به المدة صير ذلك فى بيت المال يصنع به الامام ما احب و
يصرفه فيما يرى انه انفع للمسلمين وينبغى ان يتقدم فى الاجرا على هولا الاباق الى ان يباعوا كما يجرى
على من فى الحبس على ما كتب قدرت لكل امر منهم وليكن الاجرا عليهم من بيت مال المسلمين
وصير الذى يجرى عليهم الى الرجل الذى توليه امرهم وبيعهم ورايك بعد فى ذلك ....
واما ما سالت عنه مما بلغك واشتهر عندك وكتب به اليك واليك وصاحب البريد ان
فى يد قاضى البصرة ارضين كثيرة فيها نخل وشجر ومزارع وان غلة ذلك يبلغ شيئا كثيرا
فى السنة وقد صيرها فى ايدى وكلا من قبله يجرى على الرجل منهم الفا والفين واكثر واقل وليس
احد يدعى فيها دعوى وان القاضى ووكلاه ياكلون ذلك فهذا وشبهه من الواجب عليك
النظر فيه اذا استقر عندك فما كان فى يد القاضى مما ليس يدعى فيه احد دعواه وقد
اشتغله وكلا القاضى واخذوا غلته وطالت به المده ولم يات احد يطلب فيه حقا
وقد امسك القاضى عن الكتاب اليك بذلك لترى فيه رايك فقاضى سوء صير هذا
وشبهه ماكلة له ولمن معه وهو اثم فى ذلك فتقدم الى ولاتك فى محاسبة القاضى
على ما جرى على يديه وايدى وكلائه حتى يخرجوا منه ويصير ما كان من غلات ذلك
الى بيت مال المسلمين بعد ان لا يكون الوارث ولا لاحد فيها شئ يدعيه واذا صح
مثل هذا على القاضى حتى يتبين امتناعه من الكتاب الى الامام فقاضى سوء غاش لنفسه
وللامام وللمسلمين ولا ينبغى ان يستعان به على شئ من امور المسلمين وارى ان
يامر باخراج تلك الارضين من ايدى القضاة الذين ياكلونها ويوكلونها وان
يختار لها رجلا ثقة امينا عدلا ويومر ان يختار لها الثقات فيتولوا امرها ويومر
بان يحمل غلاتها الى بيت مال المسلمين الى ان ياتى مستحق لشئ منها فان كان من
مات من المسلمين لا وارث له فماله لبيت المال الا ان ياتى مدع منها شيئا بميراث
ميرثه عن بعض من مات وتركها ويات على ذلك ببرهان وبينه فيعطى منها ما يجب
له ورايك بعد ذلك .... ويقدم الى صاحب البريد هناك بالكتاب اليك
بكل ما يحدث من هذا وشبهه وتوعده على ستر شئ من ذلك على انه قد بلغنى عن
ولاتك على البريد والاخبار فى النواحى تخليط كثير ومحاباة فى ما يحتاج الى معرفته
من امور الولاة والرعية وستر اخبارهم وسوء معاملتهم للناس وربما

Copyright © King Saud University